في هذه التسمية والاطلاق اشتغاله بغيرها بالتبع وقيل بينهما عموم وخصوص مطلق فالحديث
ما هو عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقط والخبر اعم منه لصدقه على ما هو متعلق بالصحابي
والتابعي ايضا فكل حديث خبر من غير عكس اى لغوى كلى والا فعكس الموجبة الكلية موجبة
جزئية لزوما وعبر ههنا اى في المتن بالخبر ليكون اشمل اعلم ان اعمية الخبر من الحديث انما
هي في القول الثالث فان كان افعل هنا معناه فاستقامة الكلام بالنسبة اليه فقط او بالنسبة الى
مجموع الاقوال الثلثة اى اجرى الاحكام الآتية على الخبر ليكون الكلام اشمل مما لو عبر بالحديث ليشمل
الخبر المرفوع والموقوف بخلاف الحديث وان كان بمعنى اصل الفعل يستقيم باعتبار كل من الاقوال
اى ليكون الكلام شاملا لجميع ما يشمله لو عبر بالخبر على جميع الاقوال بخلاف ما لو عبر بالحديث فانه
لم يكن شاملا لما يشمله الخبر على بعضها وبهذا يوجه ما نقل عن المصنف رحمه الله تعالى انه قال
قولي ليكون اشمل باعتبار الاقوال فاما على الاول فواضح واما على الثالث فان الخبر اعم مطلقا فكلما
يثبت الاعم يثبت الاخص واما على الثاني فلانه اذا اعتبرت هذه الامور في الخبر الذي هو وارد
عن غير النبي صلى الله عليه وسلم فلان يعتبر ذلك فيما نسب اليه صلى الله عليه وسلم اولى بخلاف ما
اذا اعتبرت في الحديث فانه لا يلزم منه اعتبارها في الخبر لانه دون رتبة من الحديث انتهى و
قوله في الثالث ان الخبر اعم اشمل يعني ان الحكم على جميع افراد الخبر بشيء يستلزم الحكم به على جميع افراد
الحديث الذي هو اخص منه لانه كلما ثبت وتحقق الاعم محكوما عليه بحكم ايجابي كلي ثبت
الاخص محكوما عليه بذلك الحكم ولو قال كلما ثبت الاعم ثبت الاخص لكان اظهر ووجه الاولوية
المذكورة انه يلزم الاحتياط في رواية ما انتسب اليه صلى الله عليه وسلم اكثر مما يحتاط في كلام غيره



اذ الكذب عليه ليس ككذب على من سواه فاذا كان خبر غيره في كونه متواترا مفيد القطع انتسابه الى
قائله موقوفا على شرط كان توقف خبره صلى الله عليه وسلم فيه عليه بالاولى هذا واما الاتفاق بيع
في المتن انه يطلق على الموقوف والمقطوع وقال النووي رحمه الله تعالى في النوع السابع من التقريب انه
عند فقهاء خراسان يسمى الموقوف بالاثر والخبر المرفوع بالخبر وعند المحدثين كل هذا يسمى اثرا انتهى
ولا يخفى ما بين هما من المخالفة ولعل اصطلاح المتاخرين من المحدثين تقرر على غير اصطلاح المتقدمين
منهم والله تعالى اعلم فهو اى الخبر باعتبار وصوله الينا اي لا باعتبار اوصافه الآخر من الصحة والحسن و
من كونه مرفوعا اولا اما ان يكون بطرق اى اسانيد كثيرة وانما عبر به لان طرقا جمع طريق وفعيل في
الكثرة يجمع على فعل بضمتين وفي القلة على افعلة كسار وغرفة واطرقة وقوله والمراد بالطرق الاسانيد
اما جملة مستقلة للتنبيه على ان ما ذكر من التفسير ليس بمعنى حقيقيا للطرق وانما اريد منه على سبيل
الاستعارة واما من تمام التعليل اى فسرت الطرق بالاسانيد لان مرادهم كذلك والاسناد
حكاية طريق المتن فيه ان هذا يخالف ما سيأتي في بحث المرفوع والموقوف من تفسير الاسناد بنفس
الطريق الموصلة الى المتن ويجيب باختيار ما ذكره هناك وتاويل هذا باحد وجهين اما ان يجعل
الحكاية بمعنى المحكي والاضافة من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف اى الاسناد هو الطريق
المحكي للمتن واما بان الاسناد المعروف هنا انما هو مصدر اسند لا مفرد الاسانيد المذكور
في قوله والمراد بالطرق الاسانيد كيف وقد فسر الطرق بها قال شيخ الاسلام البقاعي رحمه الله على
ما نقل عنه اللقاني رحمه الله لا يشك محدث ان السند والاسناد مترادفان فمعنى طريق المتن انتهى
اقول وجزم به السخاوي رحمه الله في شرح تذكرة بن الملقن ويقتضيه ما ذكره الشارح في تعريف

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)